ما هو احدى مقولات العرض ولا خفاء في ان الفصل
بهذا المعنى من خواص الوجود الخارجي ∴ الرد
المذكور على الفهم لا على المفهوم وقد وقع هذه الهفوات
في البين استطرادا فلنرجع الى ما كنا فيه اعلم
ان الموجه في الذهن عند المثبتين للوجود الذهني
النفس الماهيات التي توصف بالوجود الخارجي وغيرها
بينها بالوجود عند الحاجة ولهذا قال صاحب الحاكمة
الاشياء ان الخارج اعيان وفي الذهن صور
وقال الفاضل الشريف في شرح المواقف بعد تقريره ما ذكر
فقد تحرر محل النزاع بحيث لا مرية فيه ويوافقه كلام
المثبت وانا في كلامه مطلع عليه فلا عبرة بما قيل من انه
تحرير عجيبا انتهى كلام العلامة المحرر هو الفاضل
العصر قدس سره فانه قال في شرح التصانيف وتعيين
محل النزاع عسير لان نزاعهم ان كان في حصول
الشيء الخارجي بعينه في الذهن فذلك عالم يذهب اليه
احد من المحققين بل صرحوا باستحالته كما ذكره في كتاب
الاشارات وغيره ولئن كان في حصول صورة في نفسه

كيف

كيف ما كان فذلك الخارج امر ضروري اذ كل
احد يجد في نفسه وجدانا ضروريا انه يحصل عند ذهنه
صور الاشياء والخارج امر وجداني بالنسبة الى كل واحد
عالم يرجعه العاقل وان كان نزاعهم في صورة مطابقة
على الوجه الذي مر ذكره فله وجه اذ جاز للعاقل ان يشك
فيه لكن لا خفاء في نزاع كهذا ذكرا لما مر تحقيقا فاعلم
لما كان الوجه الثالث صالحا لان يكون محل النزاع
بين الفريقين فمع العسر في تحريره قلت العسر
فيه من جهة ان بعض ادلة المنكرين لا ينافيه وهو الذي
قالوا في تقريره لو وجدت الماهية في الذهن وانها من
موجود في الخارج يلزم ان يكون الماهية موجودة في
الخارج فيلزم وجود الممتنعات وسائر المعدومات في الخارج
فان ذلك على تقدير ان يكون الخلاف في الوجه الاول
هو الثالث وكيف كان منشأ العسر في تحرير محل الخلاف
ومن هنا تبين ان دعوى تحريره موافق لكلام
الفريقين بحيث لا مرية فيه ناشئ عن قصور التدبر
وقلة التأمل وزعم الحاتمي ان منشأ النزاع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)